

مرسوم رقم ٨٤٣

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة
الى موازنة وزارة الطاقة والمياه -
المديرية العامة للنفط لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا
سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١
(إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع
القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم
رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعيا ومعمولا به)،
بناء على إقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى:

ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد
التالي

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين
الادارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبرة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

١٩٠,٩٤٦,٠٠٠ ل.ل.

فقط مائة وتسعون مليون وتسعمائة وستة وأربعون
ألف ليرة لبنانية

الى الجزء الأول

الباب ١٨ - وزارة الطاقة والمياه

الفصل ٤ - المديرية العامة للنفط

الوظيفة ٤٣٢١ - ادارة الشؤون المتعلقة بالنفط

والغاز الطبيعي

البند ١ - مواد استهلاكية

الفقرة ٧ - مياه، كهرباء، اتصالات سلكية ولاسلكية

(تدفع مباشرة ويحظر اجراء مقاصة عليها)

النبرة ٢ - كهرباء (بدل مقطوعة)

١٩٠,٩٤٦,٠٠٠ ل.ل.

لتسديد فواتير كهرباء عائدة للمديرية العامة

للفنط عن اعوام ٢٠١٧ - ٢٠١٨ - ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣

فقط مائة وتسعون مليون وتسعمائة وستة وأربعون

ألف ليرة لبنانية.

المجموع العام ١٩٠,٩٤٦,٠٠٠ ل.ل.

فقط مائة وتسعون مليون وتسعمائة وستة وأربعون

ألف ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.

بعيدا في ٨ آب ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر